

ولا احلا لبردة الرجف المحلل لانه وصف في غيره اشره
بل بردة المرأة وفي الوصية خلاف اقتصر في الاصل على
مجانها وفي واقره بين محبتها اذ ارجع للاسلام واقر
كما قرأ بقتل الكفر وحكم باسلام من لم يجز يفتن
او جيون ونسبته لاسلام ابيه فقد الامه وجده
كان ميرزا الامير الحق امالة او غفل عنه حتى اراهق فلا يعبر
بالقتل بل بغيره ووقف اركه حتى يحتم ولم يقيني واسلامه
قبل احتلامه هنا وتبع الجوسي ولو كيو ساييه لالنسا
ولو صغرى وان تنصر كما سبي وتاجر ببلادهم محمول على
الطوع حتى بيئت الاكراه وان عاب ملكا او نبيا ولو
في بدمه قتل ولو جانا بيا فهو اشد من القتل
الا ان يسلم الكافر الاصل واما ان تاب تكرر تدبير
السب فترجع للاسلام فان ظهر ما في حق عدم سقوط القتل
وفيه سئل ابن العربي عن رجل قال ابواه صلى الله عليه
وسلم ما تا على الكفر فاجاب بان هذا القاتل ملعون
لقوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله
الاية وهذا من اعظم الايذاء وفي الامانة ابن ابي جرة
لتلميذة ابن الحاج انه اذنى بالقتل وعدم قبول التوبة
في رجل قال في حديث استاذ بنت زينة في زيارة امي فاذن
واسناد نته في زيارة ابي فلم ياذن ان الحكمة ان الحق
تلا بظني فقتل له الرقتل صلى الله عليه وسلم ان ابن عبد
المطلب فقال الرقتل كذب الشبابون والعباد بالدمعة
وله حكاية طويلة بسطها ولا يعذر بحمل وزيل لسان
او

او سكر كان قيل رسول الله فلعنت وقال اذ ذكروا الموت
والثقيات لانه رسول لمن يذرفه فلا ينفعه ذلك او قال هزم
او كذب به او تنبأ او قال لا صلى الله عليه وسلم او غنى
عن صلى الله عليه وسلم او غنى عن النبي صلى
الله عليه وسلم على اظهر ما في الاصل وعصا دم في غيبي
القران والوارد فيه عصيان كما سبقت يعلم الله لا عصيانا
نظري وجهه لا كالا وجه وادب اجتهاد اذ افعل كذا او اشك
بالحق صلى الله عليه وسلم او لو سبى ملكا لم ينسبته
او اذنت التي معروض حيث لم يرد الا نبيا او تعبير في
بالفقر والي صلى الله عليه وسلم قدر عن الغم فان
رعيها لتعليم المياسة لا الماسافة له او قال لغضبان
كانه رجه منكر او جبارين كما بهم الزبانية او وضع
نقضا في حقه بحال نبى كما فكذب فقد كذبوا بالنبيا
للمجهول فيهما او ان احببت الشاقد اجهت لاناسيا
فلا ياسبه او قال لا عين العرب او بنى لها سم اوردت
الظالمين وشهد عليه في كل صاحب مندق
قرنان ولو نبيا او نسب قبيحا لاحد ذريته عليه
الصلاة والسلام او تنسب له وان تلويح او سب
معها بما لا عايتية فسيها بما يراها الله منه كفر
التكذيب القران كفى محبة ايها او من قيل بنبوته
او سبته والواجب والواجب مما في الاصل فقول من سب
في جانب الاوهية وفي قتل من قال لو فعلت كذا
ما استوحيت هذا التسعينه الحيف الى المولى وهو الذي